

مصلحة الضرائب المصرية

قرار رقم ٧٧٩ لسنة ٢٠١١

بشأن تخصيص مقر للوحدة الحسابية
لتحصيل الضريبة المستقطعة من المبيع

رئيس مصلحة الضرائب المصرية

بعد الاطلاع على القرار الوزاري رقم ٤٠٢ لسنة ١٩٧٨ بشأن إعادة البناء التنظيمي
لمصلحة الضرائب وتعديلاته :

وعلى قرار وزير المالية رقم ٧٧١ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تعديل المادة (٧٦) من اللائحة التنفيذية
لقانون الضريبة على الدخل الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٩٩١ لسنة ٢٠٠٥ :

وعلى قرار رئيس الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة رقم ١٤٢ لسنة ٢٠١٠
بشأن استحداث وظيفة مدير إدارة تحصيل الضريبة المستقطعة من المبيع :

وعلى الكتاب الدوري رقم ٦٧ لسنة ٢٠١١ بشأن إنشاء وحدة حسابية
باسم «الوحدة الحسابية لتحصيل الضريبة المستقطعة من المبيع» تابعة للإدارة المركزية
للاتفاقيات الدولية بمصلحة الضرائب :

وعلى مذكرة الإدارات المركزية للتنظيم والإدارة المعروضة في هذا الشأن :

ولصالح العمل :

قرار:

(المادة الأولى)

تخصيص مقر للوحدة الحسابية لتحصيل الضريبة المستقطعة من المبيع
بالعقار الكائن ٥ شارع حسين حجازى - القاهرة على أن تشغل حجرتين بالدور الأول بسار السلم
من مقر الإدارات المركزية للحاسب الآلى . تتبع فنياً وإدارياً الإدارات المركزية للاتفاقيات الدولية .

(المادة الثانية)

على قطاعات البحث والاتفاقيات الدولية والأمانة العامة والمعلومات والإدارة المركزية لاتفاقيات الودية والإدارة المركزية للمحاسبات الآلية وبالجهات المختصة اتخاذ الإجراءات اللازمة نحو تنفيذ ما جاء بهذا القرار .

(المادة الثالثة)

يلغى كل ما يخالف ما جاء بهذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصري . ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر في ٢٦/١٢/٢٠١١

رئيس مصلحة الضرائب المصرية

أحمد رفعت عبد الغفار